

المحور الأول: الأسس النظرية للتشريعات الإعلامية

تمهيد:

تعتبر نظريات الاتصال انعكاس طبيعي للفلسفة الاجتماعية والسياسية السائدة في المجتمع، وهناك تلازم طبيعي بينهما، حيث سجلت الدراسات والبحوث الإعلامية والاتصالية ظهور عدة نظريات اتصالية عبر التاريخ، والتي شكلت بدورها السند الفلسفي والنظري للتشريعات الإعلامية. وكان للمناخ السياسي والاقتصادي والاجتماعي دورا في رسم الأجواء العامة التي كانت تنشط فيها وسائل الاعلام وتمارس فيها مهنة الصحافة وتحديد علاقتها مع السلطة المركزية، وانعكس ذلك من خلال النظرية السلطوية ونظرية الحرية. ثم ظهرت على أثرها نظرية المسؤولية الاجتماعية، التي استهدفت وضع ضوابط أخلاقية للصحافة، والتوفيق بين حرية الصحافة والمسؤولية الاجتماعية في المجتمعات الليبرالية.

الدرس الأول: النظرية السلطوية ودورها في ظهور قوانين الصحافة الردعية

1. تعريف النظرية السلطوية: نشأت هذه النظرية في القرن السادس عشر والقرن السابع عشر في أوروبا الغربية، واستمرت إلى حين قيام الثورة الفرنسية سنة 1789 وكانت منتشرة انتشارا عظيما ولا تزال تمارس في كثير من الدول حتى الآن ومصدرها فلسفة النظام المطلق والاستبدادي للحاكم أو لحكومته أو كليهما معا، نلمح ذلك في نظريات عدة فلاسفة ومفكرين نذكر منهم: أفلاطون، ميكيا فلي وجورج هيجل. وتقوم هذه النظرية على ركائز أساسية أهمها: الحق الإلهي للملك وسطوة الكنيسة.

2. الحقيقة (المعلومة) ومصدرها في ظل السلطوية: حسب هذا المنظور فإن الحقيقة لم تكن شيء مختلفا عما يعتقد أقلية من الرجال العقلاء الذين كانوا في وضعية تسمح لهم بقيادة وتوجيه الأقلية وبالتالي فإن الحقيقة مصدرها مركز السلطة، فالحقيقة هي كما تسوقها السلطة وليس كما يراها الأفراد، كما أن التغيير في إطار هذا المنظور غير مرغوب فيه والاستقرار والمحافظة على الأمر الواقع يتحول إلى فضيلة في حد ذاتها.

3. مظاهر قوانين الصحافة الردعية في النظرية السلطوية: يقوم البناء النظري للنظام السلطوي للصحافة على أساس جعل الصحافة في خدمة السلطة الحاكمة ويمكن إيجاز المبادئ الأساسية وخصائص هذا النظام فيما يلي:

- إن الصحافة ملتزمة بتأييد كل ما يصدر عن الحكومة أو ما يتعلق بها وهي مطالبة بالدفاع عن سياسات الحكم أي أنها مطالبة بالدفاع عن النظام الحاكم.

- إن السماح لأي فرد بالعمل في الصحافة إنما هي منحة من الحاكم وامتنياز يختص به من يشاء من رعيته وهذا الامتياز الممنوح للفرد يترتب عليه الالتزام بتأييد الحاكم وسياسته، وإذا ما أخل الفرد بهذا الالتزام سحب منه هذا الامتياز فلا يصبح له الحق في العمل بالصحافة.
- إن درجة الحرية المسموح بها للصحفي يجب أن تكون مناسبة للحالة السياسية التي تتواجد بها الدولة، ويبقى تقدير هذه الدرجة من الحريات الصحفية متروك بيد السلطة الحاكمة.
- إن نمط الملكية في ظل النظام السلطوي يكون إما خالصا للحكومة أو الدولة، مختلطا ما بين الدولة والأفراد أو خالصا للأفراد، وكان هذا النمط الأخير يخضع لجملة من الشروط والقيود تتمثل في:
 - ✓ وجوب الحصول على ترخيص مسبق لإصدار الصحافة.
 - ✓ حق الحكومة في الرقابة السابقة واللاحقة (قبل وبعد الطباعة والصدور) على الصحف ومضمونها.
 - ✓ حق الحكومة في وضع قوانين تعاقب فيها أصحاب الصحف في حالة المساس بالمبادئ والقوانين الخاصة بالطباعة والنشر، وتكون العقوبات إما بسجن الصحفيين أو بفرض غرامات أو بمصادرة الصحف وتعطيلها عن الصدور وحتى إيقافها.
 - ✓ حق الحكومة في فرض ضرائب وتقديم مساعدات مالية للصحف الموالية.
- من أهم التشريعات الإعلامية السائدة في تلك الحقبة: نظام التأليف في بريطانيا سنة 1662 والذي يؤيد فرض الرقابة ونظام الترخيص، قانون التحريض في الولايات المتحدة الأمريكية والذي يصعب انتقاد رئيس الدولة، و "النظام الوقائي للصحافة" الذي أرساه نابليون وقتنته لاحقا محكمة النجمة في بريطانيا لمواجهة الصحافة والصحفيين.

الدرس الثاني: نظرية الحرية ومنظومة الحريات العامة والفردية

1. **التعريف بالنظرية:** تعود هذه النظرية بشكل أساسي إلى عصر النهضة الأوروبية في القرنين الثامن والتاسع عشر، وتعززت بعد الثورة الأمريكية 1776 والثورة الفرنسية 1789 حيث نتج عن هذه الأخيرة صدور اعلان حقوق الانسان والمواطن، الذي أكد على الحريات العامة والفردية بما فيها حرية الصحافة. وقد بلور عدد من المفكرين الأوروبيين جملة من المبادئ وكان أبرزهم:
 - جون لوك: الذي قدم للنظرية مبدأين أساسيين وهما عقلانية الانسان وحرية التعبير كحق طبيعي
 - جون ميلتون: الذي يرى أن الحقيقة تنبثق عن المواجهة الحرة المفتوحة بين الأفكار، حيث يذكر أن الناس لديهم القدرة على التمييز بين الخطأ والصواب ونتيجة لذلك من أجل القرارات لابد من تبادل الأفكار من أجل الوصول إلى مختلف الحقائق.
 - توماس جيفرسون: يرى أن للصحافة وظيفتين أساسيتين هما: تنوير الجمهور وحماية الحريات.

- جون ستيوارت مل: كان ينظر إلى الحرية وحرية التعبير ليس على أساس الحق الطبيعي وإنما على أساس المنفعة، فكل عمل انساني يجب أن يستهدف خلق أقصى حد من السعادة لأكبر عدد من الناس.

مبادئ نظرية حرية الصحافة: تتمثل مبادئها في النقاط التالية:

- أن النشر يجب أن يكون حراً من أية رقابة مسبقة.
- أن مجال النشر والتوزيع يجب أن يكون مفتوحاً لأي شخص أو جماعة ومن حق الأفراد والجماعات أن يمتلكوا صحفاً وغيرها من وسائل الاعلام دون الحصول على ترخيص مسبق من السلطة.
- أن النقد الموجه إلى أية حكومة أو حزب سياسي أو مسؤول سياسي يجب ألا يكون محلاً للعقاب حتى بعد النشر.
- عدم وجوب أي نوع من القيود على تلقي أو إرسال المعلومات عبر الحدود القومية.
- يجب أن يتمتع الصحفيون بالاستقلال المهني داخل مؤسساتهم الصحفية.

2. نظرية الحرية وتجسيدها في التشريعات الاعلامية

- إعلان حقوق الانسان والمواطن: والذي صدر بعد الثورة الفرنسية وأكدت مادته 11 على حرية الرأي والتعبير كحق من حقوق كل مواطن.
- الاعلان العالمي لحقوق الانسان: أقرته الامم المتحدة في 10 ديسمبر 1948 ونص على حرية الرأي والتعبير من خلال المادة 19.
- العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية: تم اقرارها من قبل هيئة الأمم المتحدة في 19 ديسمبر 1966 وبدأ سريانه في 23 ديسمبر 1976. وأقر حرية الرأي والتعبير من خلال المادة 19.
- الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان: وقعت في 04 نوفمبر 1950 ودخلت حيز التنفيذ عام 1978. وتنص مادتها 10 على حرية التعبير وتلقي المعلومات.
- الاتفاقية الأمريكية لحقوق الانسان: وقعت هذه الاتفاقية من قبل 12 دولة عام 1969 ودخلت حيز التنفيذ عام 1978. وأقرت مادتها 13 حرية التفكير والتعبير.

3. الانتقادات الموجهة إليها: لقد تعرضت نظرية الحرية للكثير من الملاحظات والانتقادات، حيث

أصبحت وسائل الاعلام تحت شعار الحرية تعرض الأخلاق العامة للخطر، وتقحم نفسها في حياة الأفراد دون مبرر، كما أن الاعلام أصبح يحقق أهداف الأشخاص الذين يملكون الوسيلة الاعلامية على حساب مصالح المجتمع وذلك من خلال توجيه الاعلام لأهداف سياسية أو اقتصادية وكذلك من خلال تدخل المعلنين في السياسة التحريرية.

الدرس الثالث: نظرية المسؤولية الاجتماعية:

1. **التعريف بالنظرية:** بدأت المراجعات النقدية للنظرية الليبرالية للصحافة ابتداء من العقد الثاني من القرن العشرين، ولكنها بلغت ذروتها عند نهاية الحرب العالمية الثانية عندما تشكلت لجنة لحرية الصحافة مكونة من 12 أستاذا أكاديميا يرأسهم البروفسور " روبرت هوتشور " وضمت من بين أعضائها أبرز نقاد الصحافة الأمريكية. وقد أجرت اللجنة دراستها على الصحافة الأمريكية بتمويل من مجلة تايم الأمريكية ودائرة المعارف البريطانية وقدمت تقريرها في كتاب أعدته اللجنة كاملة عام 1947 بعنوان " صحافة حرة ومسؤولة".

2. وظائف وسائل الاعلام في ظل نظرية المسؤولية الاجتماعية: تتمثل وسائل وظائف وسائل الاعلام

في ظل هذه النظرية في ما يلي:

- إعطاء تقرير صادق وشامل وذكي عن الأحداث اليومية في سياق يعطي لها مغزى.
- أن تعمل كمُنبر لتبادل التعليق والنقد.
- أن تقدم صورة ممثلة للجماعات المتنوعة التي يتكون منها المجتمع.
- أن تهدف إلى تحقيق قيم المجتمع وتوضيحها.

3. مبادئ النظرية: تتمثل في:

- لا بد على الصحافة ووسائل الاعلام تقبل وتنفيذ التزامات معينة اتجاه المجتمع.
- تتفقد هذه الالتزام من خلال الالتزام بمعايير المهنية لنقل المعلومات مثل الحقيقة والدقة والموضوعية والتوازن.
- لتنفيذ هذه الالتزامات يجب أن تنظم الصحافة نفسها بشكل ذاتي.
- لا بد على الصحافة تجنب نشر ما يمكن أن يؤدي إلى الجريمة والعنف والفوضى الاجتماعية أو توجيه أية اهانات إلى الأقليات.

- يجب على الصحافة أن تكون متعددة وتعكس تنوع الآراء وتلتزم بحق الرد والتصحيح.

يلاحظ أن هذه النظرية قد طرحت بعض الحلول التي تتمثل في التنظيم الذاتي لمهنة الصحافة، وذلك من خلال إصدار ميثاق شرف مهنية لحماية حرية التحرير الاعلام والممارسة الصحفية، وإصدار قوانين للحد من الاحتكار، وإنشاء مجالس للصحافة مهمتها للحفاظ على حرية الصحافة والالتزام بالمعايير المهنية للصحافة.

4. الانتقادات الموجهة إليها: إن مجمل الأفكار التي طرحتها هذه النظرية لم تتح لها فرصة التنفيذ

بشكل كامل، فقد نظر الصحفيون الأمريكيون مثلاً إلى هذه الأفكار على أنها تمثل اتجاهاً نحو الاشتراكية وتشكل خطراً على حرية الصحافة. إضافة إلى أن لجنة حرية الصحافة لم تضم إعلاميين أو صحفيين فقد كان كامل أعضاؤها من الأكاديميين. كما أن هذه النظرية بالغة في وظيفة الاخبار والاعلام على حساب الترفيه والتسلية.